

الدر المختار

ولو قال أقل الطلاق فواحدة ولو قال عامة الطلاق أو أجله أو لونين منه أو أكثر الثلاث أو كبير الطلاق فثنتان وكذا لا كثير ولا قليل على الأشبه مضمرات .
وفي القنية طلقته آخر الثلاث تطليقات فثلاث وطالق آخر ثلاث تطليقات فواحدة .
والفرق دقيق حسن .
فروع يقع بأنت طالق كل التطليقة واحدة وكل تطليقة ثلاث